

١) شرح نظم ابن أبي كف في أصول مذهب الإمام مالك

محمد ابن طوق المري

الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فهذا نظم اصول مذهب الايمان مالك لاحمد ابن محمد المحجوبي الولاتي الشهير ابن ابي قفة المتوفى - [00:00:00](#) فسنة خمس وسبعين ومائتين والـ. رحمه الله تعالى. وهي منظومة جمع فيها اصول فمذهب الامام مالك بالعد من غير ذكر للحدود والامثلة جمعها تقريبا وفهمها واستحضرها. كما قال في اولها اباد فالقصد بذا النظم الوجيز ذكر مباني الفقه في - [00:00:20](#) في الشرع العزيز ثم خجل نظمه بذكر القواعد الخمس الكلية الكبرى وقد شرحها تلميذ الناظم الشيخ محمد يحيى الولاتي متوفى سنة ثلاثين وثلاثمائة والـ. في ايصال السالك الى اصول الامام ما لك - [00:00:50](#) وهذه مدارس نمر فيها على مقاصد النظم. نعم تفضل مساء الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر شيخنا بوالدينا المسلمين اجمعين. اجمعين. قال احمد ابن محمد رحمه الله تعالى - [00:01:10](#) بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله الذي قد سحى مع دلائل الشرع العزيز للعلماء. اما الصلاة والسلام ابدأ على النبي الهاشمي احمد واله وصحبه الكرام والتابعين لهم وعلى الدوام. وبعد فرقت من الوجيز ذكر مبات النبي في الشرع العزيز - [00:01:40](#) فقلت والله المعين استعين فقلت والله المعين استعين قلت والله والمعين استعين. فقلت والله المعين استعين واستمد منه تفعل المؤمنين. اذلتك نص الكتاب ثم نص السنة - [00:02:00](#) ظاهر الكتاب والقاهرة من ما الدليل من كتاب الله؟ ثم دليل سنة الاواني يقول قرآن وسنة الرسول وحجة وحجة النبي وسنة تمام اجماعا وهو اختفاء ما له ربحان وقيل تجد وتجد من قبله. ولكن التعبير عنه يقول - [00:02:40](#) عنه فلا يعلم كيف يكون. نعم احسنت. احسنت. فلا يعلم كيف يخبره. احسنت جزاكم الله خيرا. بارك الله فيكم رحمه الله نظمه بالحمدلة والصلاة والسلام. وهذا من اداب التصنيف وهو من حسن الابداء عند البلاغيين - [00:03:40](#) في قوله الذي قد فهم دلائل الشرع العزيز العلماء براءة استهلال حيث اشعر في ديباجة نظمه بمقصوده وان نظمه هذا افى ادلة الشرع كما سيبينه فيما يأتي ان شاء الله. ثم تخلص الى ذكر مقصوده. فقال وبعد - [00:04:00](#) اي بعد حمد الله والصلاة والسلام على رسوله صلى الله عليه وسلم. فالقصد من النظم الوجيز القليل اللفظي الكثير المعنى ذكر مباني الفقه. المباني جمع مبنى. فمقصوده ذكر ما يبني عليه الفقه - [00:04:20](#) وهي ادلته الاجمالية وادلة الفقه اجمالية هي علم اصول الفقه فاصول الفقه علم على هذا الفن وهو مركب من اصول وفقه. فالاصول جمع اصل وفي اللغة ما يبني على غيره. فاصل الشجرة طرفها الثابت في الارض - [00:04:40](#) الم تر كيف ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة اصلها ثابت. وفرعها في السماء. واما في اصطلاح يطلق على امور المقصود منها هنا الدليل والفقه في اللغة الفهم. قالوا يا شعيب ما نفقه كثيرا مما تقول؟ وهو في الاصطلاح العلم - [00:05:10](#) بالاحكام الشرعية العملية المكتسب من ادلتها التفصيلية. هذا باعتبار طرفيه. وما باعتبار فيه لقبها على هذا الفن فهو ادلة الفقه الاجمالية في الاصول كيفية الاستفادة منها. وحال المستفيد. ومحاور هذا العلم - [00:05:40](#) اربعة محاور علم اصول الفقه اربعة هي المدلول والدليل والدلالة والمستدل. فيها المدلول والدليل والدلالة والمستدل. وقد جمع هذه لاربعة في النظم المأسور فقال علم الاصول اربع احكام ادلة دلالة حكام احسنت - [00:06:10](#) المدلول هو الحكم الشرعي التكليفي او الوضعي. والدليل تذكر في فيه الادلة المتفق عليها ومختلف فيها والدلالة تذكر فيه دلالة

الالفاظ من امر ونهي وعام وخاص ومطلق مقيد ونص وظاهر ومؤول ومجمل ونحو ذلك. والمستدل تذكر فيه احكام - 00:06:40 لاجتهاد والتقليد فقصد هنا ذكر ادلة الفقه الاجمالية التي يبني عليها الفقه. قال فقلت والله المعين استعين تقديم الاسم الكريم هنا. ماذا يفيد احسنت. يفيدني الحصر. واستمد منه فتحه المبين. ادلة مذهبه. مذهب - 00:07:10

مالك للايمان ستة عشر ستة عشر. قال نص الكتاب ثم نص السنة سنتي من له اتم المنة. اول ما ذكر النص. والنص ما لا يحتمل الا معنى واحدة؟ مثال النص من الكتاب قوله قوله تعالى في المتمتع - 00:07:40 الذي لم يجد الهدي فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة. العدد عشرة لا يحتاج تسعة ولا احد عشر فهو نص في هذا العدد لا يحتمل الا هذا المعنى. ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم - 00:08:10 ان الله حرم عليكم وأد البنات. متفق عليه فهذا نص في تحريم دفن البنات الذي كان كان يفعله اهل الجاهلية. هذا قوله نص الكتاب ثم نص السنة. سنتي من له اتم المنة. قالوا ظاهر الكتاب - 00:08:30

والظاهر من سنة من بفضل كله الظاهر المعنى السابق من اللفظ مع تجويز غيره. هم في يده كثيرة فصيح الامر ظاهرة في الوجوب. وصيح النهي ظاهرة في التحريم. والفاظ العموم ظاهرة في - 00:08:50

يا راقي الافراد وهكذا. فاذا احتمل اللفظ مثلا هو في احدها هو في احدهما ارجح. في الاحتمال الارجح هو الظاهر. مثال من القرآن قوله تعالى او اقيموا الصلاة هذا ظاهر في وجوب الصلاة. ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم صلي قائما هذا ظاهر - 00:09:10 في وجوب القيام في الصلاة محل ذلك الفرض. الامر قد يأتي للاستحباب. لا للوجوب مثلا اوتروا يا اهل القرآن هذا الاستحباب هاي الوجوب لذا كان ظاهرا في وجوب لانه يحتمل غيره. وان كان نعم هذا الغير مرجوح. لكن كونه يحتمل غيره يمنع كونه نسا -

00:09:40

فالنص لا يحتمل الا معنا واحدا والظاهر يحتمل غير المعنى الذي يسبق من اللفظ لكن احتمال غير مرجوح. وهذا الى نص وظاهر هو تقسيم لدائات اللفظ من جهة قوة الدلالة. وبعده انتقل الى تقسيم اللفظ من - 00:10:10

جهة محل الدلالة. فقال ثم الدليل من كتاب الله ثم دليل سنة الاواه. مقصوده مفهوم المخالفة المفهوم ما دل عليه اللفظ لا في محل النطق. وهما نوعان مفهوم الموافقة ومفهوم مخالفة - 00:10:30

الفرق بينهما ان انه في مفهوم الموافقة المسكوت عنه موافق للمنطوق به في الحكم. وفي مفهوم المخالفة المسكوت عنه مخالف للمنطوق به في الحكم. والمقصود بدليل الخطاب الذي قال فيه ثم الدليل من كتاب الله - 00:10:50

ثم دليل سنة الاواه المقصود مفهوم المخالفة. وهو انواع جمعها ابن غازي في قوله صف واشترط علل لقب ثني وعد ظرفين وحصرا اغيا. صف واشترط علل ولقب ثنيا اعد ظرفين وحصرا اغيا. فمثلا قوله تعالى فان طلقها اي الثالثة. فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا - 00:11:10

تغيره ما مفهومه؟ اقصد مفهوم الغاية حتى تنكح يعني نعم هذا المنطوق لا تحل له من بعد حتى تنكح زوج غيره انها لا تحل حتى تتزوج زوجا اخر. مفهوم الغاية هنا؟ زوجته - 00:11:40

احسنت اذا نكحت زوجا غيره حلت للاول احسنت. ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر فثمرتها للبائع الذي باعها الا ان يستيط المبتاع. من ابتاع نخلا بعد ان تأبر - 00:12:10

فثمرتها للبائع الذي باعها الا ان الشيطان. مفهوم قوله بعد ان تؤبر احسنت قبل ان تعبر اذا مرتها لا تكمن للبائع قادم ابداع نقلا بعد ان تؤبر فثمرتها للبائع. مفهومه انه اذا ابتاع نقلا قبل ان تؤبر. ثوابتها لمن - 00:12:30

احسنت قبل المشتري. احسنت. وتوجد موانع من مخالفة توجد موانع باعتبار مفهوم المخالفة محل ذكره المطولات لكن اشهرها كون القيد خرج مخرج الغد ما مثاله؟ احسنت. وربائبكم تأتي في حضوركم مفهومه انها ان لم تكن الالية في المحرمات. مفهوم انها ان لم

تكن في حجر الزوج حل له الزوج - 00:13:00

بها لكن هذا المفهوم غير معتبر لانه خرج مخرج الغالب. والاخذ بمفهومه المذاهب ممتنع يدري مجرى الغالبين. ثم قال ومن اصوله

التي بها يقول تنبيه قرآن وسنة الرسول المقصود هنا نعم شيخنا تقديم الدلالة انا - [00:13:40](#)

من جهة قوة الدلالة نص وظاهر هذا من جهة قوة الدلالة وتقسيمها الى منطوق ومفهوم ومن جهة محل الدلالة من جهة محل الدلالة.

ذات اللفظ في محل النطق منطوق. لا في - [00:14:10](#)

تحلي النطق مفهوم. وقوله تنبيه قرآن وسنة الرسول فالمقصود به هنا مفهوم موافق وهو الذي يكون المسكوت عنه فيه موافقا

للمنطوق به في الحكم وهو نوعان مساو واولوي. مثال المساوي قوله تعالى ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما - [00:14:40](#)

انما ياكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا. تدل الاية بمفهوم الموافقة على تحريم اغراق ما واحراقه ظلما لما يكون في الاية الاكل.

ومثله اغراق والاحراق. الجميع ومثال الاولوي فلا تقل لهما اف تدل بمفهوم الموافقة على تحريم الضرب - [00:15:10](#)

من باب اولى ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم لو دعيت الى زراع او كراع الكراع ما استدق من ساق الحيوان. لو دعيت الى

زراع او قراع لاجبت ولو اهدي الي زراع او كراع لقبلت. مفهوم موافق انما هو فوق الذراع - [00:15:40](#)

اولى بسنية القبول واجابة الداعي اليه. فانا اصوم موافقة اولوي. طيب قوله صلى الله عليه وسلم من ابتاع عبدا من ابتاع عبدا وله

مال فما له للذي باعه الا ان يشترط المبتاع. مفهومه الموافق ان مال - [00:16:10](#)

المبيعة كذلك. ان ابداع امة ولها مال ثمالها للذي باعها الا هي الشيطان المبتاع. هذا مفهوم وافقت مساو او عدوي الو هل من مساوي؟

هذا من مساوي احسنت. وحجة لديك - [00:16:40](#)

ايه مفهوم الكتاب وسنة الهادي الى نهج الصواب؟ مقصوده دلالة الاقتضاء وهي الاضمار الضروري الذي يتوقف عليه صدق الكلام او

صحته شرعا او عقلا في حديث ذي اليمين قال انسييت ام قصوت الصلاة لما صلى النبي صلى الله عليه وسلم احدي - [00:17:00](#)

العشي اي الظهر او العصر ركعتين. قال ذو اليمين انسييت ام قسوة الصلاة؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن اي في

ظني. هذا التقدير يتوقف عليه صدق الكلام. فهذا - [00:17:30](#)

الاقتضاء وقد يتوقف عن التقدير صحة الكلام شرعا. فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام ما التقدير هنا؟ افطر. فافطر.

نعم. هذا اضمار ضروري توقف عليه صحة الكلام شرعا. حرمت عليكم الميتة. ما التقدير هنا؟ اكلها - [00:17:50](#)

احسنت وهذا ادمار ضروري تتوقف تتوقف عليه صحة الكلام عقلا. العقل يأبى اضافة التحريم الى الاعيان اه الشارع الولائي في اه

شرحه ايصال السالك ذكر ان الاقتضاء نوعان تصريحى وهو الذي سبق وتلويحي. وفسره بدلالة الاشارة. ودلالة الاشارة هي -

[00:18:20](#)

اللفظ على ما لم يسق الكلام من اجله. مثل دلالة احل لكم ليلة الصيام الى نسانكم؟ الا صحة في صوم من اصبح جنبا. الاية لم تسق

لهذا لكنه يلزم منها يلزم من حل - [00:18:50](#)

الرفث ليلة الصيام ان يصبح يعني ان يجامع في اخر الليل بحيث لا يبقى وقت يبتسم يصبح جنوبا. فهذه الاية تدل على صحة صوم

من اصبح جنوبا بداية الاشارة ثمة تنبيه كتاب الله ثم تنبيه سنة الذي جاها عظم - [00:19:10](#)

مقصود ذات الايماء والتنبيه. ما المقصود بذات الايمان والتنبيه نعم؟ احسنت احسنت بارك الله فيكم. اختاريناه الحكم بوصف على

وجه بحيث لو لم يكن الوصف علة للحكم لكان كلامه معيبا. ما مثاله - [00:19:40](#)

احسنت. احسنت. والسائق والسارقة فاقطعوا ايديهما العلة هي السرقة. اقترن الوصف وهو السرقة بالحكم وهو قطع اليد. والعلة

وهذا الوصف لم يكن هذا الوصف اعدت للحكم لكان كان بعيدا عن فصاحة الشارع. من السنة قوله صلى الله عليه وسلم لا يربث

القاتل - [00:20:10](#)

اه لو وضحت هذا المناسب ان يمنع نعم. ما العلة؟ ما علة منعه من الميراث؟ في قتل هذا الشخص. نعم احسنت القتل هو هو العلة.

القتل هو العلة. هنا اقترن الوصف وهو القتل بالحكم وهو منع من الميراث - [00:20:40](#)

على وجه بحيث لو لم يكن الوصف عدة للحكم لكان كان وبعبدا عن فصاحة الشارع. فعلة منع من الميراث هي القتل اه فاللفظ باعتبار

قوة دلالة ينقسم الى نص وظاهر ومؤول ومجمل - [00:21:10](#)

وباعتبار محل الدلالة ينقسم الى منطوق ومفهوم. في المنطوق فوق ما ظل عينه في محل النطق. وهو نوعان صريح ويكون بالمطابقة او التضمن وغير صريح ويكون بالتزام. وهذا يشمل باقتضاء والاشارة والايماء - 00:21:30

والقسم الثاني باعتبار محل الذات مفهوم. وهو ذات اللفظ لا في محل النطق. وهو نوعان مفهوم الموافقة مفهوم مخالفة. هذا اخره. والله تعالى اعلم - 00:22:00